حمزة بن الحسن الاصفهاني في كتابه المسمى بالرسالة المقترحة عن شرف الاعراب
القول بان الواو فيها بمعنى او عجز عن درك الحق • واعلموا ان الاعداد التي تجمع
فتمام قسم يتوالى به لبضع بعضه الى بعض وهو الاعداد الاصول نحو ثلاثة
ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة • بلا بدل بليلة واثمانها
بعشر فثم ميقات ربه اربعين ليلة • وقسم يتوالى به لا لبضم بعضه الى بعض
وانما يراد به الانفراد لا الاجتماع وهو الاعداد المفردة وله كهذه الابنية • وآبار سوء
فاطر • وقال اي منهم حماعة ذو وجناحين جناحين وحماعة ذو ولاثة ولاثة وحماعة
ذو واربعة اربعة • فكل جنس منهم بعدة • وقال الشاعر •

• ولكنما اهلي بوادٍ انيسه • ذئاب تبغي الناس مثنى وموحد •

ولم يقولوا ثلاث وخماس ويريدون ثمانية كما قال تعالى ثلاثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجعتم • وللجمل موضع هذه الالفاظ استعملها المتنبي في غير موضع
التقسيم فقال • اخاذام سداس في اجاد • ليبيتا المنوطر بالسهاد •
انتهى • وقال الزمخشري فان قلت الذي اطلق للناكح في الجمع ان يجمع
بين اثنين او ثلاث او اربع مما يعتقب التكسير في مثنى وثلاث ورباع قلت الخط
للجمع فوجب التكرير ليتصيب كل ناكح بريد الجمع ما اراد من العدد الذي
اطلق له كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال درهمين درهمين وثلاثة ثلاثة
واربعة اربعة • ولو اوردت لم يكن له معنى • فان قلت فلم جاء العطف بالواو
دون او قلت كما جاءها في المثال المذكور • ولو جئت هنا بأو لم تخل
لاستوعب لهم ان يقتسموه الا على احد انواع القسمة • ولم يعلم ان يجمعوا بينها
فجعلوا بعض القسم على تثنية وبعضها على تثليث وبعضها على تربيع
وذهب معنى تجويز الجمع بين انواع القسمة الذي دلت عليه الواو • وتحريره
ان الواو دلت على اطلاق ان ناخذ الناكحون من اراد وانكاحهما من الناس
على طريق الجمع ان شاءا والمختلفين في تلك الاعداد وان شاءا متفقين فيها

محفوظ عليهم ما ورثه ذلك انتهى • وابلغ من هذه المقالة في الفساد
قول من اثبت واو الثمانية • وجعل منها سبعة وثامنهم كلبهم وقد مضى
في باب الواو ان ذلك لا حقيقة له • واختلف فيها هنا فقيل عاطفة
خبرًا هو جملة على خبر مفرد والاصل هم سبعة وثامنهم كلبهم • وقيل
هو للاستيناف والوقف على سبعة وان في الكلام تقديرًا لكونهم سبعة
كانه لما قيل سبعة قيل نعم وثامنهم كلبهم واتصل الكلامان • ونظيره
ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها الاية • فان وكذلك يفعلون ليست
من كلامها • وقد قدمنا في المقالتين الاولتين رجمًا بالغيب ولم
يحك مثله في هذه المقالة فدل على محالفتها لها فتكون صدقا • ولا يرد
ذلك بقوله تعالى ما يعلمهم الا قليل لانه يمكن ان يكون المراد ما تعلم
عدتهم او قصتهم قبل ان تتلوها عليك الا قليل من اهل الكتاب الذين
مرنوه من الكتب • وكلام الزمخشري يقضي ان القليل هم الذين قالوا سبعة
فيدفع الاشكال اصلًا ولكنه خلاف الظاهر • وقيل هي واو الحال • او
الواو الداخلة على الجملة الموصوف بها لتاكيد لصوق الموصوف بالصفة
كمررت برجل ومعه سيف • فاما الواو الاولى فلاحقتها لها • وقد مر •
واما واو الحال فان عامل الحال ان قدرت هم ثلاثة او هو ثلاثة
فان جعل على التقدير الثاني هو من باب هذا بعلي شيخًا • فلنا العامل
المعنوي لاحذف • **الثاني عشر** الموت المجازي يجوز معه
التذكير والتانيث • وهذا ابتدا وله الفقها في محاوراتهم والصواب بعيده
بالمسند الى الموت المجازي • ويكون المستند فعلًا او شبهه • ويكون
الموت ظاهرًا او مضمرًا نحو طلع الشمس • وتطلع • والطالع الشمس • ولا يكون
هذا الشمس • ولا هو الشمس • ولا الشمس هذا او هو • ولا يجوز في غير ضرورة
الشمس طلع خلافا لاركستان • واختج بقوله • ولا ارض ابقل ابقالها •

محفوظ عليهم ما ورثه ذلك انتهى • وابلغ من هذه المقالة في الفساد
قول من اثبت واو الثمانية • وجعل منها سبعة وثامنهم كلبهم وقد مضى
في باب الواو ان ذلك لا حقيقة له • واختلف فيها هنا فقيل عاطفة
خبرًا هو جملة على خبر مفرد والاصل هم سبعة وثامنهم كلبهم • وقيل
هو للاستيناف والوقف على سبعة وان في الكلام تقديرًا لكونهم سبعة
كانه لما قيل سبعة قيل نعم وثامنهم كلبهم واتصل الكلامان • ونظيره
ان الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها الاية • فان وكذلك يفعلون ليست
من كلامها • وقد قدمنا في المقالتين الاولتين رجمًا بالغيب ولم
يحك مثله في هذه المقالة فدل على محالفتها لها فتكون صدقا • ولا يرد
ذلك بقوله تعالى ما يعلمهم الا قليل لانه يمكن ان يكون المراد ما تعلم
عدتهم او قصتهم قبل ان تتلوها عليك الا قليل من اهل الكتاب الذين
مرنوه من الكتب • وكلام الزمخشري يقضي ان القليل هم الذين قالوا سبعة
فيدفع الاشكال اصلًا ولكنه خلاف الظاهر • وقيل هي واو الحال • او
الواو الداخلة على الجملة الموصوف بها لتاكيد لصوق الموصوف بالصفة
كمررت برجل ومعه سيف • فاما الواو الاولى فلاحقتها لها • وقد مر •
واما واو الحال فان عامل الحال ان قدرت هم ثلاثة او هو ثلاثة
فان جعل على التقدير الثاني هو من باب هذا بعلي شيخًا • فلنا العامل
المعنوي لاحذف • **الثاني عشر** الموت المجازي يجوز معه
التذكير والتانيث • وهذا ابتدا وله الفقها في محاوراتهم والصواب بعيده
بالمسند الى الموت المجازي • ويكون المستند فعلًا او شبهه • ويكون
الموت ظاهرًا او مضمرًا نحو طلع الشمس • وتطلع • والطالع الشمس • ولا يكون
هذا الشمس • ولا هو الشمس • ولا الشمس هذا او هو • ولا يجوز في غير ضرورة
الشمس طلع خلافا لاركستان • واختج بقوله • ولا ارض ابقل ابقالها •

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)